

## أمر حكومي عدد 448 لسنة 2017 مؤرخ في 12 أفريل 2017 يتعلق بتعيين نيابة خصوصية بلدية عبيدة من ولاية القيروان

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون المحلية والبيئة،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي للبلديات الصادر بمقتضى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 في الفصل 12 منه،

وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلديات جديدة بولايات بن عروس ومنوبة وبنزرت ونابل وزغوان وباجة وجندوبة والكاف وسليانة والقصرين وسيدي بوزيد والقيروان وسوسة والمهدية وصفاقس وقفصة وقبلي وقابس ومدنين وتطاوين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

**الفصل الأول -** تعيين نيابة خصوصية بلدية عبيدة من ولاية القيروان وتقوم بوظائف المجلس البلدي إلى حين إجراء الانتخابات البلدية.

**الفصل 2 -** تضم هذه النيابة الخصوصية الأشخاص التالي ذكرهم :

- هند مستور : رئيس،
- منصور الهمادي : عضو،
- لطفي النقاطي : عضو
- فوزي السالمي : عضو،
- حسن الرمضاني : عضو،
- توفيق المجبري : عضو .

**الفصل 3 -** وزير الشؤون المحلية والبيئة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 أفريل 2017.